

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٢ لسنة ٢٠١٤

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛  
وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال  
الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية ؛  
وعلى موافقة مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛  
وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض بمساحة ٤ أفدنة بمركز خدمات مدينة طيبة الجديدة لصالح  
مؤسسة شفاء الخيرية لإقامة مركز لعلاج الأورام طبقاً للكروكي المرفق وذلك بنظام حق الانتفاع  
مع تطبيق الشروط والقواعد المتبعة بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .


#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٥ هـ

( الموافق ٢٣ أبريل سنة ٢٠١٤ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



مركز لعلاج الاورام لمؤسسة شفاء الخيرية  
بمساحة ٤٤دان

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

